الحقول الدلالية بالألفاظ الخاصة بإقامة العدل في كتاب منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة

المؤلف الاول :حازم يوسف ناصر
فرع اللغة العربية وأدابها –كلية الاداب والعلوم الانسانية –جامعة فردوسي مشهد – مشهد–ايران
adbosq248@gmail.com

المؤلف الثاني :الدكتور أمير مقدم متقي
أستاذ مشارك– قسم اللغة العربية و آدابها
كلية الاداب والعلوم الانسانية للدكتور علي شريعتي – جامعة فردوسي مشهد/ مشهد/ إيران(الكاتب المسؤول)
a.moghaddam@ferdowsi.um.ac.ir

المؤلف الثالث أ.د. حيدر علي حلو الخرسان
استاذ الدراسات العليا في قسم اللغة العربية
كلية التربية للعلوم الانسانية – جامعة ذي قار– وزارة التعليم العالي والبحث العلمي –العراق
dr.heider.ali.hello@utq.edu.iq

الكلمات المفتاحية: العدل ، الدلالة ، اللفظة ، السياق ، المساواة ، نهج البلاغة ، الامام علي (عليه السلام).

كيفية اقتباس البحث

متقي ، أمير مقدم، حيدر علي حلو الخرسان، حازم يوسف ناصر، الحقول الدلالية بالألفاظ الخاصة بإقامة العدل في كتاب منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة،،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، كانون الثاني ٢٠٢٥،المجلد:١٥ ،العدد:١ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Semantic fields of words related to the administration of justice in the book Minhaj al-Baraa fi Sharh Nahj al-Balagha

First author: Hazem Yousef Nasser
Department of Arabic Language and Literature, Faculty of Arts and Humanities, Ferdowsi University of Mashhad, Mashhad, Iran

Second author: Dr. Amir Moqaddam Mottaqi
Associate Professor, Department of Arabic Language and Literature, Dr.Ali Shariati Faculty of Letters and Humanities, Ferdowsi University of Mashhad , Mashhad , Iran.
(corresponding author)

The third author is Prof. Dr. Haider Ali Helou Al-Khorasan
Professor of Graduate Studies in the Department of Arabic Language
College of Education for the Humanities, University of Dhi Qar, Ministry of Higher Education and Scientific Research, Iraq

Keywords: justice, significance, word, context, equality, Nahj al-Balagha, Imam Ali (peace be upon him)

How To Cite This Article
Mottaqi, Amir Moqaddam, Heider Ali Hello AL Khirsan, Hazim Yousif Naser AL _ Saalig Semantic fields of words related to the administration of justice in the book Minhaj al-Baraa fi Sharh Nahj Al-Balagha ,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, January 2025,Volume:15,Issue 1.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract:

This research undertakes a study of the words indicating justice, whose connotations are linked to the concept of justice and its forms and representations. The researcher proceeded to extrapolate the texts in

which there were words revolving around the axis of justice and justice mentioned in the sermons of Imam Ali (peace be upon him), highlighting them and studying the contexts of these words. And the meanings that emerged from it, the words that emerged for him were: “justice, fairness, counterpart, fairness, arbitration, equality, and uprightness.”

As for our approach, it is represented by referring the word to its linguistic meaning, its abstract origin, and the multiple meanings mentioned in the dictionaries, then arriving at a general, comprehensive meaning that can be hinted at in all the texts mentioned by the dictionary makers, as it is the general meaning or the origin in this linguistic root, with quotation on the meaning. Obtained from a verse from the Holy Qur’an, then citing the texts mentioned in Nahj al-Balagha, that is, the researcher relied in this research on the descriptive analytical-deductive method.

The importance of this topic comes from the fact that the book Nahj al-Balagha is the most important book after the Book of God, and the words of His Prophet (may God bless him and his family and grant them peace). It is a lamp by which we shine and guide our path in life. Any study in this field will undoubtedly address its importance in its field from the standpoint of its importance. What I discussed, and therefore our attempt at the beginning came to study the meaning of the word, as the meaning is revealed on its own, but it requires tracking the word within a coherent system, and the semantic fields show the relationship between the word and the meaning in ancient and modern times and among the people of Arabic lexicographers.

From this standpoint and this importance came the idea of studying this topic, as it results in identifying the most important features of the expressions related to the administration of justice within the book “Minhaj al-Baraa’ in explaining Nahj al-Balagha” under the umbrella of semantic fields at the semantic level of the aforementioned sample.

الملخص

يضطلع هذا البحث بدراسة للألفاظ الدالة على العدل، المرتبطة دلالاتها بمفهوم العدل و صوره و تمثلاته ، إذ عمد الباحث إلى استقراء النصوص التي وردت فيها ألفاظ تدور حول محور العدل والعدالة الوارد في خطب الإمام علي (عليه السلام)، و إبرازها و ودراسة سياقات هذه الألفاظ و المعاني المترشحة عنها ، فكانت الألفاظ التي برزت لديه هي: " العدل ، و الإنصاف ، و النظير، و القسط ، و التحكيم ، و المساواة ، والاستقامة"..

أمَّا منهجنا فتمثّل بالرجوع باللفظة إلى معناها اللغوي و أصلها المجرد و ما تذكره المعجمات اللغوية من معانٍ متعددة ، ثم الخلوص إلى معنى عام إجمالي يمكن أن يُلمح في مجمل النصوص التي ذكرها أصحاب المعجمات فهو المعنى العام أو الأصل في هذا الجذر اللغوي ، مع الاستشهاد على المعنى المتحصَّل بآية من القرآن الكريم ، ثم إيراد النصوص التي وردت في نهج البلاغة، أي اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي الاستنتاجي.

وتأتي أهمية هذا الموضوع من كون كتاب نهج البلاغة الكتاب الأهم بعد كتاب الله، وكلام نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم)، فهو مصباحٌ نستضيءُ به ونستدل به طريقنا في الحياة، فإنَّ أي دراسة في هذا الميدان لا شكَّ ستناول أهميتها في مجالها من منطلق أهمية ما تناولته، ولذا جاءت محاولتنا في بدء الأمر لدراسة معنى الكلمة إذ ينكشف المعنى بمفرده وانما يحتاج الى تتبع اللفظة في داخل نظام متماسك، والحقول الدلالية تبيَّن العلاقة بين اللفظ والمعنى قديماً وحديثاً وعند اهل المعجمات العربية.

ومن هذا المنطلق وهذه الأهمية جاءت فكرة دراسة هذا الموضوع لما يسفر عنه من الوقوف على أهم معالم الألفاظ المتعلقة بإقامة العدل ضمن كتاب منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة تحت مظلة الحقول الدلالية على المستوى الدلالي للعينة المذكورة.

١. المقدمة :

الحمد لله على ما أنعم به علينا وله الشكر بما ألهمنا به وله الثناء على جميع محامده كلها والصلاة والسلام على أشرف الخلق وسيد المرسلين سيدنا محمد واله الطيبين الطاهرين أما بعد:

١ـ ١ـ بيان المسألة: يضطلع هذا البحث بدراسة للألفاظ الدالة على العدل، المرتبطة دلالاتها بمفهوم العدل و صوره و تمثلاته ، إذ عمد الباحث إلى استقراء النصوص التي وردت فيها ألفاظ تدور حول محور العدل والعدالة الوارد في خطب الإمام علي (عليه السلام)، و إبرازها و ودراسة سياقات هذه الألفاظ و المعاني المترشحة عنها ، فكانت الألفاظ التي برزت لديه هي: " العدل ، و الإنصاف ، و النظير، و القسط ، و التحكيم ، و المساواة ، والاستقامة.

١ـ٢ـ أهداف البحث: تأتي أهمية هذا الموضوع من كون كتاب نهج البلاغة الكتاب الأهم بعد كتاب الله، وكلام نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم)، فهو مصباحٌ نستضيءُ به ونستدل به طريقنا في الحياة، فإنَّ أي دراسة في هذا الميدان لا شكَّ ستناول أهميتها في مجالها من منطلق أهمية ما تناولته، ولذا جاءت محاولتنا في بدء الأمر لدراسة معنى الكلمة إذ ينكشف المعنى بمفرده

وانما يحتاج الى تتبع اللفظة في داخل نظام متماسك، والحقول الدلالية تبيَّن العلاقة بين اللفظ والمعنى قديماً وحديثاً وعند اهل المعجمات العربية.

١ـ ٣ـ أسئلة البحث:

١. كيف قُسِّمت الحقول الدلالية لألفاظ العدل في وصايا الامام علي (عليه السلام)؟
٢. ما الألفاظ التي تمثل إقامة العدل في كتاب منهاج البراعة ؟
٣. كيف كانت طبيعة العلاقة الدلالية بين المعنى وبين الالفاظ التي تخص العدل؟

١ـ ٤ـ فرضيات البحث:

١. قُسِّمت الحقول الدلالية لألفاظ العدل في وصايا الامام علي (عليه السلام) تتمحور حول ألفاظ عدّة ومفاهيم هي الأمر و الحق و ضد الجور، وقد حرص الإمام علي(عليه السّلام) على العدل فتكررت المفردة معه أكثر من مرّة في أكثر من خطبة ومناسبة.
٢. الألفاظ التي برزت في إقامة العدل هي:((العدل، والإنصاف، والنظير، والقسط، والتحكيم، والمساواة، والاستقامة)).
٣. إنَّ طبيعة العلاقة الدلالية بين المعنى واللفظ قائمة على الرجوع باللفظة إلى معناها اللغوي و أصلها المجرد و ما تذكره المعجمات اللغوية من معانٍ متعددة، ثم التوصل إلى معنى عام إجمالي يمكن أن يُلمح في مجمل النصوص التي ذكرها أصحاب المعجمات فهو المعنى العام أو الأصل في هذا الجذر اللغوي، ثم الاستشهاد على المعنى المتحصَّل بآية من القرآن الكريم، ثم إيراد النصوص التي وردت في نهج البلاغة ، ومن ثَمَّ بيان المعنى الذي يناسب السياق الذي وردت فيه.

١ـ ٥ـ خلفية البحث: ومن هذا المنطلق وهذه الأهمية جاءت فكرة دراسة هذا الموضوع لما يسفر عنه من الوقوف على أهم معالم الألفاظ المتعلقة بإقامة العدل ضمن كتاب منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة تحت مظلة الحقول الدلالية على المستوى الدلالي للعينة المذكورة، ومن الدراسات التي وجدتها هي ألفاظ الأخلاق في عهد الإمام علي (عليه السلام) للأشتر النخعي دراسة في ضوء نظرية الحقول الدلالية للباحث كريم حمزه حميدي جاسم.

١ـ ٦ـ منهجية البحث: أمَّا منهجنا فتمثّل بالرجوع باللفظة إلى معناها اللغوي و أصلها المجرد و ما تذكره المعجمات اللغوية من معانٍ متعددة ، ثم الخلوص إلى معنى عام إجمالي يمكن أن يُلمح في مجمل النصوص التي ذكرها أصحاب المعجمات فهو المعنى العام أو الأصل في هذا الجذر اللغوي ، مع الاستشهاد على المعنى المتحصَّل بآية من القرآن الكريم ، ثم إيراد النصوص

التي وردت في نهج البلاغة، أي أعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي الاستنتاجي.

٢. تعريف نظرية الحقول الدلالية: تُعد نظرية الحقول الدلالية أو الحقل الدلالي من المصطلحات الحديثة التي لم يصل الباحثون إلى إعطاء تعريفاً محدداً إلاَّ بعد أبحاث متعددة وتحتاج إلى جهد كبير، ونظرة عميقة الى دقائق مجالات المعاني، ومع ذلك يتضح للباحثين أنَّ الكلمة تتضح دلالتها بالبحث مع أقرب الالفاظ إليها في حقول دلالية واحدة[١] ، لذا بيَّن ذلك جون لاينز حيث يقول:(إن من المستحيل أن نقرر أو ربما حتى نعرف معنى كلمة واحدة بدون أن تعرف أيضاً معاني الكلمات الاخرى المرتبطة بها)[٢] . فالنظرية تتألف من قسمين أساسين هما: تقسيم الالفاظ إلى مجموعات دلالية، وتحديد دلالة اللفظة داخل كل حقل ببحثها مع أقرب الألفاظ إليها. ولا يمكن معرفة معنى الكلمة إلا من خلال مجموعة الكلمات المتصلة بها دلالياً، ويؤكد أصحاب النظرية على السياق وأهميته في الكشف عن معنى الكلمة ودلالتها والعلاقة التي تربطها مع غيرها من الفاظ المجال الدلالي، والالفاظ داخل المجال الدلالي الواحد هي ليست متساوية الوضع فيجب التفريق بين الكلمات الاساسية والكلمات الهامشية، لأنَّ معرفة الأولى يوضح ويكشف طبيعة العلاقات والتقابلات التي تربط كلمات المجال الدلالي[٣] .

٣ـ الحقول الدلالية بالألفاظ الخاصة بإقامة العدل في كتاب منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة

توطئة

العدل مصطلح من ثلاثة حروف، ولكنّه يشتمل على نظام كونيّ، لا بدّ منه لتستقيم وجهة العلاقات بين البشر، إنّه الأساس في ميزان الحياة، بكلّ ما يفترضه على المرء من حقوق وواجبات، تشكّل مفهوم إقامته، في ثنائيّة جدليّة مزجيّة تقوم على فكرة أنّ كلّ حقّ يقابله واجبٌ، وكلّ واجبٍ يتبع بحقٍ، وهذه الحقوق والواجبات هي الأساس في إقامة العدل وتنظيم ميزانه الحياتيّ ومسيرة البشر في الدّنيا.

والعدل هو مصطلح يتم تداوله على نطاق الحكم والأحكام، ويُطلب من أصحاب النّفوذ بشكل خاص، ولذا ورد في القرآن الكريم: ﴿**إِنَّ اللَّـهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّـهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّـهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾ **[النّساء: ٥٨].**

كما أنّ العدل يطلب من كلّ قائد أو رب أسرة، وهو الأساس في التربية، وفي تنظيم وجهة الحياة، وهذا ما أوصى به الله عزّ وجل في كتابه الحكيم: ﴿**إِنَّ اللَّـهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾**[النّحل: ٩٠]**.

وقد اهتم الإمام علي –عليه السّلام– بإقامة حدود الله وتفصيلها لأمته، انطلاقًا من نهجه الدّيني، ومنهجه العقلاني، لتكون النّهج الأساس في سير العبد الصالح إلى درب الإيمان الحقيقي.

و"العدل من لوازم الحكم، ومن لوازم الحكمة، بل ركن من أركانها، وأساس من أسسها، والعدل والحكمة معناهما وضع الشّيء في موضعه، وإن كانت الحكمة أعم من العدل"(٤).

ما يعني أنّ منطق العدل يستدعي الحكمة في تنفيذه لأنّ الحكمة منطق عقليّ، ومنطق حكم العقلاء. فغالبًا ما نجد في مجتمعاتنا صفة الحكمة والعقل تلازم الشيوخ والفقهاء والعلماء وخصوصًا أولئك الّذين يسيرون على خط ديني ويتبعون وصايا الإمام علي –عليه السلام–.

و"العدل اسم من أسماء الله تعالى، وهو صفة لازمة لله عزّ وجل في أوامره وتشريعاته وجزائه، ومظاهر عدل الله في شرائعه كثيرة، من أولها أنّه تعالى لا يحاسب الإنسان على ما لا يقدر عليه، بل لم يكلفه أصلاً بما يعجزه"(٥).

والله تعالى هو العادل وقد أراح العبد بما نصّت عليه آيات القرآن الكريم:﴿ **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ**﴾ **[البقرة: ٢٨٦]**.

والعدل من فضائل الحكم، و"تارة يقال هو الفضائل كلّها من حيث إنّه لا يخرج شيء من الفضائل عنه، وتارة يقال هو أكمل الفضائل من حيث إن صاحبه يقدر أن يستعمله في نفسه وفي غيره، وهو ميزان اللّه المبرأ من كلّ ذلة، وبه يستتب أمر العالم"(٦).

وهذه الفضيلة لتتحقق لا بدّ من شروط تعين على تحقيقها، وهي ما ندرسه تحت عنوان إقامة الحدود لنجيب عن سؤال: "كيف أوصى الإمام علي عليه السّلام في إقامة حدود الله؟" وهي:

أولًا: العدل

تنوّعت مدلولات العدل وتعريفاته اللّغوية، فتراوحت بين مفهوم الصّفة، وبين مفهوم الواجب الّذي يجب على الحاكم اتباعه، وهو واجب دينيّ وأخلاقيّ في حكمه، فقال ابن منظور: "العدل: ما قام في النّفوس أنّه مستقيم، وهو ضدّ الجور. وعدل الحاكم في الحكم يعدل عدلًا، وهو عادل من قوم عدول وعدل"(٧)، ما يعني أنّ صفة العدل في جذرها اللّغوي مع ابن منظور رافقت الحاكم لتكون صفة من صفاته. و"العدل، هو الّذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم، والعدل: الحكم بالحق، وهو يقضي بالحق ويعدل. ورجل عدل وعادل جائز الشهادة. ورجل عدل: رضا ومقنع في الشهادة"(٨).

والعدل ارتبط بمدلولات عدّة أبرزها:

-الحكم بالحق

-الاقتناع بالشهادة، وهذا ما يرافق المعنى الدّيني.

وقد حرص الإمام علي -عليه السّلام- على العدل فتكررت المفردة معه أكثر من مرّة في أكثر من خطبة ومناسبة، وهذا ليس بغريب عن من نذر حياته لترسيخ دعائم الدّين ومسلكه الصحيح، ويقول الإمام علي- عليه السّلام- في ذلك:

"**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْوَالِيَ إِذَا اخْتَلَفَ هَوَاهُ مَنَعَهُ ذَلِكَ كَثِيراً مِنَ الْعَدْلِ فَلْيَكُنْ أَمْرُ النَّاسِ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْجَوْرِ عِوَضٌ مِنَ الْعَدْلِ**"[٩].

والحقول الدّلاليّة لكلمة العدل في وصيّة الإمام علي عليه السّلام تتمحور حول ألفاظ عدّة ومفاهيم هي:

-الأمر

-الحق

-ضد الجور، وهذا ما ذكر في التّعريف اللّغوي للعدل.

وإذا تتبعنا الكلمات الدّلالية والمفتاحيّة في الوصية وانطلقنا من تعريفاتها:

نجد أن العدل الّذي جعله الإمام علي يرادف مفهوم الأمر، هو الشأن، وله معنى ديني آخر وهو الأمر بالمعروف بحسب الآية الكريمة: ﴿ **وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران: ١٠٤].

فالحاكم العادل يجب أن يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر ليفلح في حكمه وفي عدله وفي تطبيق شريعة الحق.

والحق في وصية الإمام أساس العدل: ﴿ **وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ**﴾[المؤمنون: ٧١].

ما يعني أنّ الحقل الدّلاليّ لكلمة العدل في وصيّة الإمام للحكام، تراوح بين الحق ونهجه وبين الابتعاد عن مفهوم الجور والظلم.

وهذه الوصيّة تشكّل ركيزة وانطلاقة للحاكم في نهجه إن اتبع مسلك العدل، والواجب الدّيني يفترض عليه اتباع هذا المسلك.

ثانيًا: التّحكيم

يقول ابن فارس في تعريفه لجذر المادة اللغويّة [ح ك م]: "الحاء والكاف والميم أصل واحد وهو المنع. وأول ذلك الحكم وهو المنع من الظلم"(١٠). والظلم يرادف الجور وهو ضد العدل، ما يعني أنّ العدل ليتحقق يجب أن يكون وفق معيارية منع الظلم.

ووردت لفظة التّحكيم مع ابن منظور بمعنى العدل في إيرادها مرادفة للحكم وذلك في قوله: حكم عدل والحكمة: القضاة. والحكمة: المستهزئون. ويقال: حكمت فلانا أي أطلقت يده فيما شاء. وحاكمنا فلانا إلى الله أي دعوناه إلى حكم الله"(١١). وحكم الله هو ما يأمر به لإقامة العدل.

والتّحكيم يرجع إلى مفهوم المحكم أي الشّخص الّذي يدخل بين متنازعين ليحل بينهما النّزاع فيحكم لهما وعليهما بالعدل، وقد جاء في قوله تعالى:

﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النّساء: ٦٥].

"وقد كان التحكيم معروفا في الجاهلية قبل مجيء الإسلام"(١٢)، وذلك أنّ النّزاعات بين البشر من أيام نبينا آدم عليه السّلام، فما دام الخير والشّر يتحكمان بسلم الحياة، يبقى الفصل بين المتنازعين واجب المُحكم.

و"رتبة الحكم أو المحكم أقل من رتبة القاضي لعدة أمور، نذكر منها أنّ:

-حكم المحكم يقتصر على من يرضى بحكمه عند فريق من العلماء.

-القاضي يقضي في أمور ليس من حق المحكم أن يحكم فيها، كالقصاص والحدود عند فريق من العلماء أيضًا، فحكم المحكم ليس مطلقا في كل قضية كالقاضي عند بعض العلماء.

-عموم ولاية القاضي، فيتعدى الحكم الصادر عنه، إلى غير المتخاصمين، كما في القتل الخطأ وما ماثل هذا، بخلاف المحكم"(١٣).

وقد جاء في وصيّة الإمام علي- عليه السّلام:

"**إِنَّا لَمْ نُحَكِّمِ الرِّجَالَ، وَإِنَّمَا حَكَّمْنَا الْقُرْآنَ. وهذَا الْقُرْآنُ إِنَّمَا هُوَ خَطٌّ مَسْتُورٌ بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ**"(١٤).

بمعنى أنّ التّحكيم هو الحكم بالعدل، والحكم بالعدل وتحكيم المسائل والنظر فيها يتطلب سعة اطلاع علميّ وفكري كما يتطلب الدّراية والفطنة. وغالبًا ما ترتبط أحكام العدل بالقضاة، لأنّ البث في أي مسألة تتطلب حكمًا عادلًا يرجع إلى أصول القضاء.

وقد رادفت كلمة التّحكيم أصول النّهج القرآنيّ، لا بل أتت لتدل عليها، ولتشير إلى أنّ الحكم بين النّاس يكون بإقامة وتطبيق ما نصت عليه آيات القرآن الكريم، وهنا لا بدّ من الإشارة إلى أنّ مفهوم اللفظ عند الإمام علي عليه السّلام ارتبط بمدلولات الفعل التطبيقي له أي العملي، ما يعني

أنّ اللفظ الدّال على العدل ارتبط بمتطلبات تحقيق هذا العدل أي الأفعال الّتي بموجبها يتحقق العدل.

وقد رافق الحديث عن القرآن في الحكم مفهوم الخط المستور، بكلّ ما يحمله من دلالات التكتم على ما جرى، لأنّ في بعض الخلافات ما يسيء إلى جماعة برمتها، وحل النّزاع يجب أن يحكم فيها المحكم بسرية ليقى جوهر القضية محفوظًا.

ثالثًا: الاستقامة

الاستقامة لغةً هي: "الاعتدال، ويقال: استقام له الأمر. وقام الشّيء واستقام: اعتدل واستوى"[١٥]. ما يعني أنّ الاستقامة تأتي مرادفة للعدل إذا تحققت، و"الاستقامة ضد الطّغيان، وهو مجاوزة الحدود في كل شيء"[١٦]. والطغيان هو نقيض العدل وضده. و"الاستقامة روح تحيى بهَا الْأَحْوَال كَمَا تربو للعامة عَلَيْهَا الْأَعْمَال"[١٧].

وقد قال الإمام عليّ عليه السّلام في الإستقامة:

"الْعَمَلَ الْعَمَلَ ثُمَّ النِّهَايَةَ النِّهَايَةَ وَالِاسْتِقَامَةَ الِاسْتِقَامَةَ ثُمَّ الصَّبْرَ الصَّبْرَ وَالْوَرَعَ الْوَرَعَ إِنَّ لَكُمْ نِهَايَةً فَانْتَهُوا إِلَى نِهَايَتِكُمْ وَإِنَّ لَكُمْ عَلَماً فَاهْتَدُوا بِعَلَمِكُمْ"[١٨].

والإمام علي في وصيته يضع الاستقامة في مرتبة ثالثة بعد العمل والنّهاية وكأنّه رتب مراتب سير الأطر الدّينيّة وفقًا لتدرج فكريّ هو:

المرتبة الأولى: مرتبة العمل

المرتبة الثّانيّة: مرتبة النّهاية

المرتبة الثّالثة: مرتبة الاستقامة

المرتبة الرابعة: الصبر

المرتبة الخامسة: الورع

وهذه المرتبة الثّالثة للاستقامة تأتي بعد أن تعمل النّفس المؤمنة عملًا صالحًا وتنهيه باتقان لتصل إلى الاستقامة الّتي هي العدل في العمل وفي السّلوك.

وقد قال رسولنا الأكرم محمد صلى الله عليه وسلم: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه"[١٩].

أمّا عن التّكرار وهو الظاهرة اللّغوية اللافتة في هذا الاطار، وهذه الوصيّة، فقد "قرر كثير من العلماء بأن تكرار الشيء سبيل من سبل الإقناع به"[٢٠]. وعن التكرار الّذي نجده، نقول إنّه درب

من تثبيت الشيء في ذهن المستمع والمتلقي من خلال ثنائيّة التكرار (العمل العمل)، (الاستقامة الاستقامة)، الأمر الّذي يعلق في الذّهن ويدخل ضمن اطار التصورات السّمعيّة المتكررة.

رابعًا: المساواة

لا يمكن الحديث عن العدل من غير الحديث عن المساواة، فـ"العدل لفظة تقتضي معنى المساواة، ولا تستعمل إلَّا باعتبار الإضافة، وهي في التّعارف إذا اعتبرت بالقوة فهيئة في الإنسان يطلب بها المساواة، فإذا اعتبرت بالفعل فهو التقسيط القائم على الاستواء، وإذا وصف اللَّه تعالى بالعدل فليس يراد به الهيئة وإنما يراد به أن أفعاله واقعة على نهاية الانتظام، فالإنسان في تحري فعل العدالة يكون تام الفضيلة إذا حصل مع فعل هيئة مميزة لتعاطيه، فقد يقع فعل الإنسان موصوفًا بالعدل ولا يكون ممدوحًا به نحو أن يقسط بالرياء أو توصلًا إلى نفع دنيوي أو خوف عقوبة السلطان"[٢١].

ولا يمكن للعدل أن يتحقق من غير مفهوم المساواة الّتي هي مساواة في الحصول على الحقوق والواجبات، وقد قال الإمام علي– عليه السّلام في خطبته:

"أَتَأْمُرُونِّي أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجَوْرِ فِيمَنْ وُلِّيتُ عَلَيْهِ وَاللهِ لاَ أَطُورُ بِهِ مَا سَمَرَ سَمِيرٌ، وَمَا أَمَّ نَجْمٌ فِى السَّمَاءِ نَجْماً لَوْ كَانَ الْمَالُ لِى لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ، فَكَيْفَ وَإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللهِ أَلاَ وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِى غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ"[٢٢].

ويستخدم الإمام عليّ في خطبته كلمة (لسويت) لتدل معه على المساواة، ونفهم من سياق هذه الخطبة ما يأتي:

–المساواة لتحقق العدل المرجو تكون بألّا يُطلب النّصر بالجور، فالجور ضد العدل، والمساواة من الألفاظ المتعلقة بالعدل لأنّها جزء منه وتشتمل عليه.

–تطوير المفاهيم حتّى يتحقق المساواة في إعطاء الحقوق.

–توزيع الثروة العادلة على الرعية.

–إعطاء المال هو لله عزّ وجل فهو الرّزاق ويرزق من يشاء من عباده بعدله، ولذا فإنّ المساواة بين الغني والفقير لا تتحقق لأنّه لو تحققت المساواة لكان دخل جميع الأفراد واحد ولما تفاوتت مستويات الدّخل، وهذا من طبيعة خلق الكون بأن تكون الأرزاق موزعة ولكن ليس بالتساوي بل بالسعي وبتوفيق الله عز وجل.

وهنا يفرق الامام علي– عليه السّلام بحكمته بين مفهوم المساواة المطلوبة من الحاكم كشرط للعدالة والعدل في إقامة حدود الله في حكمه وبين مفهوم المساواة بمعناه الحقيقي القائم الّذي لا يتحقق في الدنيا لأن الاختلاف من طبيعة البشر ولو تحققت المساواة في كل الأمور الحياتيّة لغاب عنصر السّعي وغاب معه التّمييز بين البشر.

فالمساواة في خطبة الإمام لها مع العدالة علاقة اشتمال لفظي، وعلاقة الجزء بالكل، لأنّ المساواة جزء من العدل في الحكم، بأن يساوي الحاكم في تطبيق قوانينه بين شعبه فلا يظلم أحدًا ولا يجور على أحد. وهذا من الشّروط الواجب توافرها والّتي تحثّ عليها آيات القرآن الكريم في قوله تعالى:﴿ **إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النّساء: ١٠٥].**

فالمساواة لتتحقق لا بدّ ألا يكون هناك أي تبذير ولا أيّ جور أو ظلم.

خامسًا: القسط

وردت لفظة القسط في القرآن الكريم في غير موضع، ومن دلالاتها العدل في قوله تعالى:﴿**وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ**﴾ [الأنبياء: ٤٧]. والقسط بمعنى العدل، إذ يقول ابن منظور في معجمه لسان العرب: "وأقسط في حكمه: عدل، فهو مقسط. إن الله يحب المقسطين. والإقساط: العدل في القسمة والحكم، يقال: أقسطت بينهم وأقسطت إليهم"[٢٣].

والقسط وردت في خطبة الإمام علي– عليه السلام مجاورة لمعنى العدل في السّياق اللّغوي: "**وَقَامَ بِالْقِسْطِ فِي خَلْقِهِ وَعَدَلَ عَلَيْهِمْ فِي حُكْمِهِ مُسْتَشْهِدٌ بِحُدُوثِ الْأَشْيَاءِ عَلَى أَزَلِيَّتِهِ**"[٢٤].

وهذا المعنى اللغوي للقسط أتى ليصاحب مفهوم العدالة والعدل في خلقه تعالى، وبذلك يرد الإمام عليّ بحكمته العدل إلى العليّ القادر العادل، الّذي يوفي حقوق عباده بقسط الميزان العدل استنادًا إلى قوله تعالى:﴿ **فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ* وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾**[الزلزلة: ٨/٧].**

والحاكم يجب أن يتحلى بصفات العدل في القسط في أحكامه بمعنى أن يكافئ من يستحق ويعاقب من يخطئ ليستقيم السلوك بين الرعية.

وبذلك نجد أنّ كلمة القسط اشتركت في مدلولها اللفظي مع العدل.

سادسًا: نظير

يقول ابن فارس في تعريفه لمفهوم النّظير: "نظير هذا من هذا القياس أي إنه إذا نظر إليه وإلى نظيره كانا سواء. وبه نظرة أي شحوب كأنه شيء نظر إليه فشحب لونه"[٢٥]. ويقول ابن

منظور: "جمع نظيرة، وهي المثل والشبه في الأشكال، الأخلاق والأفعال والأقوال. ويقال: لا تناظر بكتاب الله ولا بكلام رسول الله"[٢٦].

وقد جاء في خطبة الإمام عليّ عليه السّلام: "**النّاسُ صِنْفانِ إمّا أَخٌ لَكَ في الدِّيْنِ، وَإمّا نَظِيرٌ لَكَ في الخَلْقِ**"[٢٧].

ويتبيَّن من ذلك أنَّ وجه المناسبة بين المعنى اللغوي والاستعمال السياقي هي التشبيه والمعادلة، ويمكن التعامل معها على أنَّها من المترادفات في اللغة فالألفاظ الدالة على النظير يدلُّ كل منهما على أن شيئين اشتركا في بعض الوجوه ويأخذ أحدهما حكم الآخر، لاتفاقهما في ذلك الوجه[٢٨].

والمعنى اللغوي لكلمة نظير في قوله جاء ليصاحب العدل في أن يخلق الله ما يشبه المرء في تفكيره، وهو ما يجب توافره حتى تستقيم الموازين في الدّنيا.

وكلمة نظير بمعنى الشبيه تقارب كلمة العدل لكنها لا ترادفها ولا تشكل تفسيرًا لها.

سابعًا: الانصاف

رافقت كلمة الانصاف مفهوم العدل لتدل عليه، وقد جاء في الجذر اللغوي: "وناصفته المال: قاسمته على النصف. والنصف: الكهل كأنه بلغ نصف عمره. وقوم أنصاف ونصفون"[٢٩].

والعدل والإنصاف من صفات هذا الدين العظيم، ومن صراطه المستقيم، ولقد تميزت به أمّة الإسلام على سائر الملل والأمم، وضرب سلفنا الصالح المثل الأعظم في العدل والإنصاف، حتى صاروا قدوة فيه للناس، ولما رأى ذلك شعوب البلاد المفتوحة، دخلوا في الإسلام أفواجاً. وإن للمعاملة الطيبة، والعدل والإنصاف مع الناس أثراً عظيماً، في تأثرهم بذلك، وقبولهم الدعوة، ودخولهم الإسلام، ولذلك كان العدل والإنصاف باباً مهماً وواسعاً من أبواب الدعوة إلى الله"[٣٠].

والانصاف في المسائل إقامة الموازنة بالعدل بها.

ويقول الإمام علي– عليه السلام في خطبته:

"**وَايْمُ اللَّهِ لَأُنْصِفَنَّ الْمَظْلُومَ مِنْ ظَالِمِهِ وَلَأَقُودَنَّ الظَّالِمَ بِخِزَامَتِهِ حَتَّى أُورِدَهُ مَنْهَلَ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ كَارِهاً**" [٣١].

وكلمته (لأنصفن) حملت الوعد بالعدالة، والعدل، وحملت دلالات التهديد والوعيد على الظالم، كما بينت مدى تمسك الإمام بنهج الحق.

فالانصاف والعدل بحسب ما جاء في الخطبة قائم على:

-نصرة المظلوم وانصافه

-الاقتصاص من الظالم

-اتباع نهج الحق ومنهجه في الحكم.

وبذلك شكلت الكلمات الدّالة على العدل في وصايا الامام- عليه السلام المشترك اللفظي الدّال في شموليته على العلاقة القائمة بين العدالة وهذه الكلمات في سياق خطاب الإمام -عليه السلام. فأمير المؤمنين- عليه السلام يدعو الحكام إلى العدل لأنه أساس الملك:

﴿ فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥].

وبناءً على ما سبق يُلمح تطورات دلالية طرأت على هذه الألفاظ، فثمة تطور دلالي في لفظة (العَدْل)، إذ انتقلت دلالتها من حمل أو نصف الحمل على المعنى، ثم تدرَّج المعنى ليطلق على حالة الاعتدال وهو التوسط بين حالين، وانتقلت دلالة لفظة (التحكيم) من المنع وهو منع الظلم ثم توسعت دلالتها واشتهرت بين المسلمين بالمعنى المجازي الذي يدلُّ على الحق والعدل، ومن الألفاظ التي حصل فيها تطور دلالي هي لفظة (الاستقامة) ففي جزيئها المعنى الاول يدلُّ على الجماعة والمعنى الآخر يدل على الانتصاب أو العزم فانتشرت دلالتها على الاعتدال والتسوية، وأمَّا لفظة (المساواة) وهي تدل على التماثل والتكافؤ وبمعنى التسوية بين شيئين فتطور معناها الدلالي حتى صارت تمثل الاعتدال والعدالة واشتهرت بالمعنى المجازي الذي يدلُّ على العدل، وأمَّا لفظة (القسط) فهي من الألفاظ التي تعطي دلالتين دلالة العدل ودلالة الجور ولقد ورد هذين المعنين في القرآن الكريم ولكن معنى العدل هو الأكثر استعمالاً، ويتبيَّن لمتدبَّر النصوص يرى وضوح الأثر القرآني ورد استعمال (القسط) موافقاً للاستعمال الأكثر في القرآن.

ويتضح أنَّ لفظتي (العدل، والقسط) مصطلحان لمدلول واحد يراد بهما العدالة وإقامة العدل بيد أن لفظة (العدل) أدقُّ لغوياً، لأنَّها تدلُّ على الحق والانصاف، أمَّا لفظة (القسط) فهي أعم لغويًّا وعلاقة القسط بكل من العدل والنّصيب، نستخلصها من كلام السمين الحلبي في عمدة الحفاظ عند حديثه عن القسط، إذ يشبهها بالعلاقة بين النصف والنصفة، أي الإنصاف، قال: "القسط: العدل: وقيل: النصيب بالعدل كالنصف والنصفة[٣٢]، أما لفظتي (الاستقامة والمساواة)

فهما من الألفاظ المتقاربة دلاليًا، لأنهما تشتركان في ملمح دلالي يتجلّى في إقامة العدل بالاستواء والاستقامة من خلال السياق الذي وردت فيه لكونهما مستقيمة صادقة، وهي طرق الله القائدة للناس إلى الرشاد في دينهم ودنياهم وغير مفسدة لهم.

وبذلك نجد أنّ الألفاظ الدّالة على العدل يجمعها مع العدل علاقة شمولية لأنّها تشتمل على مفاهيمه اللغوية والمعنوية.

النتائج

–أبرزَ البحثُ أهميةَ مفهوم العدل و إقامته عند الإمام علي (عليه السلام)، وأنه ركيزة مهمة في قيام دولة العدل الإلهي.

–أبانَ البحثُ أن ألفاظ إقامة العدل تمثلت في ألفاظ (العدل و القسط و النظير و الاستقامة و المساواة والتحكيم و الإنصاف).

–عمد البحث إلى الرجوع بهذه المفردات إلى جذرها اللغوي و بيان معناها الأساس و ما تدل عليه بانضمامها في سياقاتها الخاصة بمفهوم العدل.

–أوضح البحث أنه على الرغم من انتماء هذه الألفاظ إلى حقل دلالي واحد (و هو العدل) إلا أن بينها فروقا دقيقة ، بحسب الجذر اللغوي و المعنى الخاص به.

–أشار البحثُ إلى أن هذه الألفاظ هي عينة مصغرة مما ورد في خطب أمير المؤمنين(عليه السلام) من إشارات متعددة صريحة و واضحة تبين مدى اهتمام الأمير بتطبيق مفهوم العدالة و إشاعته بين الناس، وعدم المجاملة والمحاباة في ذلك، فهو الذي لا تاخذه لومة لائم و لا عذل عاذل.

الهوامش:

(١) ينظر: علم الدلالة: أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط٥/١٩٨٨م، ص٧٩ .

(٢) علم الدلالة : جون لاينز، ترجمة: مجيد الماشطة، كلية الآداب، جامعة البصرة، مطبعة الجامعة١٩٨٠م ، ص٢٢.

(٣) ينظر: علم اللغة العام، دي سوسير، ترجمة: يوئيل يوسف عزيز، دار آفاق عربية، بغداد، ١٩٨٥م، ٨٠.

(٤) الحكمة: ناصر بن سليمان العمر، وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، د.ت.: ٦٩.

(٥) تعرف على الإسلام: منقذ بن محمود السقار، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة ، د.ت.: ٤٢.

(٦) الذريعة إلى مكارم الشريعة: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق أبو اليزيد أبو زيد العجمي دار النشر، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧: ٢٤٩.

(٧) لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي ، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، ط٣ . ١٤١٤ هـ، المكتبة الشيعية، بغداد، ج١١، ٤٣٠.

(٨) المصدر السابق نفسه.

(٩) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: حبيب الله الخوئي، تحقيق علي عاشور، دار أحياء التراث العربي، لبنان . بيروت، ط١، ٢٠٠٣ ج٢٠ ، ص٥٦٤.

(١٠) معجم مقاييس اللّغة: أبو الحسين أحمد بن فارس زكريا، توفي(٣٩٥ هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، سنة الطبع: ١٤٠٤هـ المكتبة الشيعية، بغداد، ج٢ ، ص٩١.

(١١) لسان العرب: ج١٢، ص١٤٢.

(١٢) النظام القضائي في الفقه الإسلامي: محمد رأفت عثمان، دار البيان، ط٢، ١٩٤٤: ٥١.

(١٣) المصدر السابق نفسه.

(١٤) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ج٨ ، ص٦٩٩.

(١٥) لسان العرب: ج١٢،ص٤٩٨.

(١٦) موسوعة الأخلاق والزهد والرقائق: قصص تربوية من حياة الأنبياء والصحابة والتابعين والصالحين، ياسر عبد الرحمن، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧: ٦٤/١.

(١٧) منازل السائرين: أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي (ت ٤٨١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.: ٤٢.

(١٨) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ج٢، ص٢٩٥.

(١٩) أخرجه أبو يعلى والطبراني، وقد صححه الألباني في الصحيحة نظرا لشواهده.

(٢٠) عقيدة التوحيد في القرآن الكريم: محمد أحمد محمد عبد القادر خليل ملكاوي، مكتبة دار الزمان، ط١، ١٩٨٥: ٣٥١.

(٢١) الذريعة إلى مكارم الشريعة: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧: ٢٤٩.

(٢٢) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ج٨ ، ص٧٠٥.

(٢٣) لسان العرب: ج٧، ص٣٧٨.

(٢٤) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ج١١، ص٤٠٩.

(٢٥) مقاييس اللّغة: ج٥، ص٤٤٤.

(٢٦) لسان العرب: ج٥، ص٢١٩.

(٢٧) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ج١١، ص٤٠٩.

(٢٨) ينظر: أثر النظير في توجيه التراكيب القرآنية في باب العالقات السنادية ومكمالتها كتاب الحجة ألبي علي الفارسي، مهدي مليج هليل السميحين، البقاعين، جامعة مؤتة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا ٢٠١٣: ٢٥.

(٢٩) لسان العرب: ج٩، ص٣٣١.

(٣٠) منهج الاعتدال: عدنان بن محمد العرعور، دار التابعين، الرياض، ٢٠٠٢: ١٦٦.

(٣١) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ج٨، ص٧٧٩.

(٣٢) ينظر: شرح عمدة الحافظ وعدّة اللافظ: لجمال الدين محمد بن مالِك النحوي، تحقيق عدنان عبد الرحمن الدوري، سللة إحياء التراث ٢٠، مطبعة العاني بغداد، ١٩٧٧: ٧٤.

مصادر البحث:

١) أثر النظير في توجيه التراكيب القرآنية في باب العالقات السنادية ومكمالتها كتاب الحجة ألبي علي الفارسي، مهدي مليج هليل السميحين، البقاعين، جامعة مؤتة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا ٢٠١٣.

٢) أخرجه أبو يعلى والطبراني، وقد صححه الألباني في الصحيحة نظرا لشواهده.

٣) تعرف على الإسلام: منقذ بن محمود السقار، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة ، د.ت.: ٤٢.

٤) الحكمة: ناصر بن سليمان العمر، وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، د.ت.: ٦٩.

٥) الذريعة إلى مكارم الشريعة: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق أبو اليزيد أبو زيد العجمي دار النشر، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧.

٦) شرح عمدة الحافظ وعدّة اللافظ: لجمال الدين محمد بن مالِك النحوي، تحقيق عدنان عبد الرحمن الدوري، سللة إحياء التراث ٢٠، مطبعة العاني بغداد، ١٩٧٧.

٧) عقيدة التوحيد في القرآن الكريم: محمد أحمد محمد عبد القادر خليل ملكاوي، مكتبة دار الزمان، ط١، ١٩٨٥.

٨) علم الدلالة : جون لاينز، ترجمة: مجيد الماشطة، كلية الآداب، جامعة البصرة، مطبعة الجامعة١٩٨٠م.

٩) علم الدلالة: أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط٥/١٩٨٨م.

١٠) علم اللغة العام، دي سوسير، ترجمة: يوئيل يوسف عزيز، دار آفاق عربية، بغداد، ١٩٨٥م.

١١) لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي ، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، ط٣ . ١٤١٤ هـ، المكتبة الشيعية، بغداد.

١٢) معجم مقاييس اللّغة: أبو الحسين أحمد بن فارس زكريا، توفي(٣٩٥ هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، سنة الطبع: ١٤٠٤هـ المكتبة الشيعية، بغداد.

١٣) منازل السائرين: أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي (ت ٤٨١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

١٤) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: حبيب الله الخوئي، تحقيق علي عاشور، دار أحياء التراث العربي، لبنان . بيروت، ط١، ٢٠٠٣ ج٢٠.

١٥) منهج الاعتدال: عدنان بن محمد العرعور، دار التابعين، الرياض، ٢٠٠٢.

١٦) موسوعة الأخلاق والزهد والرقائق: قصص تربوية من حياة الأنبياء والصحابة والتابعين والصالحين، ياسر عبد الرحمن، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧.

١٧) النظام القضائي في الفقه الإسلامي: محمد رأفت عثمان، دار البيان، ط٢، ١٩٤٤.

Research sources:

1_ The effect of the counterpart in directing the Qur'anic compositions in the chapter on the Sanadic relations and their complement, Kitab al-Hujjah, by Abu Ali al-Farsi, Mahdi Malij, Hail al-Sumaihin, Al-Baqa'in, Mu'tah University, Master's thesis, College of Graduate Studies, 2013.

2_ It was included by Abu Ya'la and Al-Tabarani, and Al-Albani authenticated it in Al-Sahih due to its evidence.

3_ Learn about Islam: Munqidh bin Mahmoud Al-Saqqar, Muslim World League, Mecca, d.d.: 42.

4_ Al-Hikma: Nasser bin Suleiman Al-Omar, Saudi Ministry of Endowments without data, D.T.: 69.

5_ The pretext to the good deeds of Sharia: Abu al-Qasim al-Husayn bin Muhammad, known as al-Raghib al-Isfahani (d. 502 AH), edited by Abu al-Yazid Abu Zaid al-Ajmi Publishing House, Dar al-Salam, Cairo, 2007.

6_ Explanation of Umdat al-Hafiz and Iddat al-Lafiz: by Jamal al-Din Muhammad bin Malik al-Nahwi, edited by Adnan Abd al-Rahman al-Duri, Ihya al-Turath series 20, Al-Ani Press, Baghdad, 1977.

7_ Semantics: John Lines, translated by: Majeed Al-Mashatha, College of Arts, University of Basra, University Press, 1980 AD.

8_ Semantics: Ahmed Mukhtar Omar, Alam al-Kutub, Cairo, 5th edition, 1988 AD.

9_ General Linguistics, De Saussure, translated by: Yoel Youssef Aziz, Arab Horizons House, Baghdad, 1985 AD.

10_ General Linguistics, De Saussure, translated by: Yoel Youssef Aziz, Arab Horizons House, Baghdad, 1985 AD..

11_ Lisan al-Arab: Muhammad bin Makram bin Ali, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifa'i al-Ifriqi (d. 711 AH), 3rd edition - 1414 AH, The Shiite Library, Baghdad

12_ Dictionary of Language Standards: Abu Al-Hussein Ahmad bin Faris Zakaria, died (395 AH), edited by: Abdul Salam Muhammad Haroun, year of publication: 1404 AH, Shiite Library, Baghdad.

13_ Houses of the Walkers: Abu Ismail Abdullah bin Muhammad bin Ali Al-Ansari Al-Harawi (d. 481 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, d.d.

14_ The Curriculum of Excellence in Explaining Nahj al-Balagha: Habibullah Al-Khoei, edited by Ali Ashour, Dar Revival of Arab Heritage, Lebanon - Beirut, 1st edition, 2003, vol. 20.

15_ Moderation Approach: Adnan bin Muhammad Al-Aroor, Dar Al-Tabaeen, Riyadh, 2002.

16_ Encyclopedia of Morals, Asceticism, and Heartbreaks: Educational Stories from the Lives of the Prophets, Companions, Successors, and the Righteous, Yasser Abdel Rahman, Iqra Foundation for Publishing, Distribution, and Translation, Cairo, 1st edition, 2007.

17_ The Judicial System in Islamic Jurisprudence: Muhammad Raafat Othman, Dar Al-Bayan, 2nd edition, 1944.